الأمن القانوني- دراسة قانونية من منظورالشريعة الإسلامية-

Legal security-legal study from perspective of Islamic sharia-

رحماني مهدي،[1]
[1]أستاذ محاضر "ب"جامعة البليدة 02 كلية الحقوق والعلوم السياسية
MehdiRahmani301@ GMAIL.COM

تاريخ الإرسال: 2021/01/23 تاريخ القبول: 2021/06/14 تاريخ النشر: 2022/11/24

ملخص
يعتبر الأمن القانوني أحد أهم الأهداف التي تسعى لتحقيقها مختلف الأنظمة التشريعية، حيث لم يعد مجرد مبدأ قانوني بل أصبح مبدأ دستوريا في الكثير من الدول، من هنا يقع على عاتق المشرع تحقيق متطلباته، وبذل العناية اللازمة لتجسيد نتائجه على أرض الواقع ، ما يضمن جودة القاعدة القانونية شكلا ومضمونا ، ويحقق ثقة المخاطبين بها.
إن مختلف الأنظمة القانونية تسعى جاهدة للبحث عن الأصول العامة للأمن القانوني في مصادرها، والاستناد عليها للتأسيس لنظرية عامة للأمن القانوني، ومن هنا ا نجد الشريعة الاسلامية التي تعد شريعة مقاصدية ومعيارية، تقوم على أسس تشريعية تحقق مصالح الانسان و تسعى في تكثيرها، وتدفع عنه المفاسد و تسعى في تقليلها، كما أنها تنظم بصورة تفصيلية مختلف نواحي الحياة البشرية، وعليه فإن البحث في وجود ما يمكن اعتباره نظرية عامة للأمن القانوني في الشريعة الاسلامية يقتضي الدخول في مسار بحثي يشمل بصورة أساسية الأسس العامة للشريعة الاسلامية، ونظام المقاصد الشرعية، الذي يعد نظاما معياريا فريدا من نوعه يميز الشريعة عن غيرها من الأنظمة القانونية.
الكلمات المفتاحية - جودة القاعدة القانونية ، ثقة المخاطبين بالقانون، مقاصد الشريعة ، الأسس العامة للشريعة.

Summary
Legal security is one of the most important objective that the various legislative systems seek to achieve, this principle is not just a legal principle but it is become A constitutional principle in many countries, from here it falls on It is the responsibility of the legislator Achieving its requirements, and exerting the necessary care to

materialize its results, which guarantees the quality of the legal rules. The different legal systems strives to search for the general principles of legal security in its sources, and from these systems We find the Islamic Sharia, which is a legal and normative system based on legislative foundations It achieves human interests and seeks to increase them.
Key words - the quality of the legal rules , the confidence of the addressing, the objectives of the Sharia, the general foundations of the Sharia

1- المؤلف المرسل: رحماني مهدي: MehdiRahmani301@ GMAIL.COM

مقدمة

يشكل الأمن القانوني أحد أهم التحديات التي تواجه القاعدة القانونية في سعيها لحماية مصالح المخاطبين بها وتحقيق الأهداف المحددة من طرف المشرع، حيث أصبح هذا الأخير أحد أهم أوجه النشاط المعياري للمؤسسة التشريعية في الدول، التي أصبحت ملزمة بمراعاة متطلباته وأسسه في سن القواعد القانونية، في المقابل فإن انعدامه أي الأمن القانون يحمل في طياته آثار سلبية تشمل القانون نفسه، وتصل إلى المخاطبين به، كما تؤثر على مراكزهم القانونية، والتي وضع القانون أصلا لحمايتها وضمان ثباتها النسبي في الزمن.

إدراكا من المختصين بأهمية هذا الموضوع شهد الأمن القانوني اهتماما سواء من الناحية التنظيرية تأصيلا وتفصيلا، أو من الناحية التشريعية عن طريق النص عليه في مصادر قانونية مختلفة وأحكام قضائية.

لقد أدى هذا الاهتمام ودون مبالغة إلى نشوء ما يمكن اعتباره نظرية عامة للأمن القانوني، والتي احتوت على بيان مفاهيم وأسس الأمن القانوني وأصوله الفلسفية والنظرية، حيث تختلف في إسناد هذا المبدأ إلى حقبة تاريخية معينة أو نظام قانوني معين، وبما أن الشريعة الإسلامية شريعة معيارية تحقق مصالح البشر، فإنه من الضروري البحث عن أسس وأصول الأمن القانوني

فيها، عن طريق البحث في خصائصها وأصولها وقواعدها العامة، ومن هنا يكمن طرح الإشكالية التالية: ما هي أهم ملامح نظرية الأمن القانوني في الشريعة الإسلامية؟

للإجابة على هذه الإشكالية نقترح الخطة التالية:

المبحث الأول: مفهوم الأمن القانوني

المطلب الأول: تعريف الأمن القانوني

المطلب الثاني: أركان الأمن القانوني.

المبحث الثاني: مظاهر الأمن القانوني في الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: تعريف الشريعة الإسلامية

المطلب الثاني: الأسس العامة للأمن القانوني في الشريعة الإسلامية.

خاتمة

1. مفهوم الأمن القانوني

سنتطرق في هذا المبحث إلى تعريف الأمن القانوني وبيان أركانه.

1.1. تعريف الأمن القانوني

إن البحث عن تعريف الأمن القانوني أمر صعب التحقيق، باعتبار أن هذا المصطلح ذو هندسة متغيرة وبمعان متعددة، كما يرجع ذلك إلى الأصل القضائي لفكرة الأمن القانوني، حيث أن هذا الأخير طور هذه الفكرة بشكل مستمر دون تحديد تعريف دقيق[1].

إن تحديد تعريف دقيق للأمن القانوني يرتبط بالمضمون والجانب الذي ينظر إليه لهذا الأخير وفق مقاربات مختلفة، فقد تكون سياسية، وقد تكون ثقافية أو قضائية[2].

من أهم التعاريف التي قدمت لمصطلح الأمن القانون أنه كل ضمانة تهدف إلى تأمين حسن تنفيذ الالتزامات أو الحد من عدم الوثوق في تطبيق القانون، كما عرّف على أنه القدرة على التحقيق الفعلي والدائم لأهداف القانون[3].

كما عرفه Michel Fromont أنه يتضمن مجموعتين من القواعد الأولى تهدف لضمان ثبات المراكز القانونية أي استمرارها النسبي في الزمن أما الثانية فتقتضي اليقين في القواعد والقرارات، وبالتالي نوع من الجودة في صياغتها[4].

جاء في التقرير السنوي لمجلس الدولة الفرنسي لسنة 2006 أن مبدأ الأمن القانوني يقتضي أن يكون المواطن قادرا على تحديد ما هو مباح وما هو محظور بموجب القانون المطبق، دون أن يستدعي ذلك مجهودات غير محتملة من أجل بلوغ هذه النتيجة، ومن أجل تحقيق هذه النتيجة يجب أن تكون القوانين الصادرة واضحة ولا تتغير بصورة مفرطة وغير متوقعة[5].

2.1. أركان الأمن القانوني

على غرار صعوبة تعريف الأمن القانوني، فإن محاولة حصر أركانه تكتنفه الصعوبة ذاتها، نظرا للعلاقة بين عملية ضبط التعاريف وتحديد الأركان فاختلاف التعاريف وتضاربها في تحديد مضمون الأمن القانوني يؤدي إلى التضارب في تحديد أركانه، كما تمتد إشكالية تحديد أركان الأمن القانوني إلى التداخل بين الأركان الموضوعية والشكلية، والتداخل بين ما هو ركن وبين ما هو نتائج مترتبة عن اكتمال أركان الأمن القانوني، وهذا ما سنحاول بيانه عن طرق محاولة التفريق الأركان الموضوعية والشكلية وبين الأركان والنتائج.

إن الدراسة الفاحصة لأركان الأمن القانوني يمكننا من تصنيفها إلى قسمين، أركان موضوعية وأخرى شكلية.

1.2.1. الأركان الشكلية

تتمثل في ركنين رئيسيين الأول يتعلق بسهولة النفاذ المادي للقانون والثاني الثبات النسبي للقانون.

1.1.2.1. سهولة النفاذ المادي للقانون

يقصد به إمكانية وصول المخاطبين بالقاعدة القانونية للقانون دون بذل مجهودات استثنائية، حيث تتفق مختلف التشريعيات على وجوب خضوع القاعدة القانونية لوسائل نشر وإشهار محددة بدقة، وفي هذا السياق اعتبرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان سهولة النفاذ والوصول إلى القانون حقا أساسيا من حقوق الإنسان، ومن هذا المنطلق فإن فعالية القاعدة القانونية مرتبط بسهولة النفاذ المادي لها[6].

2.1.2.1. الثبات النسبي

يتطلب تحقيق الأمن القانوني الثبات النسبي للقانون حماية لاستقرار المراكز القانونية القائمة، ويقصد بالمراكز القانونية مجموعة الحقوق والواجبات المقررة بموجب عمل قانوني لشخص معين أو عدة أشخاص[7] ويتحقق حماية المراكز القانونية عن طريق تطبيق مبدأ عدم رجعية القانون الذي يعتبر مبدأ أساسي لتحقيق الأمن القانوني، كما يتحقق عن طريق تطبيق مبدأ حماية الحقوق المكتسبة[8].

2.2.1. الأركان الموضوعية

تتمثل الأركان الموضوعية للأمن القانوني فيمايلي:

1.2.2.1. سهولة النفاذ الفكري

إذا كان النفاذ المادي إلى القانون يعني الوصول إلى الوسائط المادية للقانون، فإن النفاذ الفكري يعني فهم فحوى القانون، ويتعلق النفاذ الفكري بجانبين مهمين الأول هو الجانب اللغوي المتعلق بصياغة النص، والثاني الجانب القانوني، الذي يتعلق باتساق النص ودقته وعدم تعارضه مع نصوص أخرى، ما يمكن من تطبيقه بسهولة[9].

إن القاعدة القانونية وضعت لتوصيف سلوك معين أو منعه، ولتقرير عقوبات معينة، وليس الهدف منها نشر الغموض وتغذية الأوهام، لذلك فإنه من الضروري أن يكون القانون معياريا بعيدا عن الغموض والتناقض في معانيه وأحكامه[10].

2.2.2.1. المرونة والقابلية للتوقع

إن القوانين ليست مجرد أعمال سلطة فحسب بل هي أيضا أعمال حكمة عدل وعقل، وهذه هي المقاربة الشاملة التي يفترض أن تطبع صناعة القانون[11].

إن مرونة القاعدة القانونية وقابليتها للتوقع لكل الوضعيات القانونية التي يمكن أن تنشئ بخصوص واقعة معينة أمر أساسي لتحقيق الأمن القانوني، ومن هنا لا يكفي وضع النص القانوني وإنما يجب تزويده بالمرونة اللازمة للإحاطة واستيعاب مختلف الوضعيات القانونية المتوقعة وأحيانا غير المتوقعة، حفاظا على استقرار النص القانوني.

وبالتالي استقرار المراكز القانونية، وتفادي التغيير المستمر للقواعد القانونية.

3.2.1. نتائج الأمن القانوني

لقد سبق الإشارة إلى التداخل بين ما يعتبر ركنا من أركان الأمن القانوني وبين ما هو نتيجة لهذه الأركان، ومن هذا المنطلق سنحاول بيان النتائج المترتبة على تجسيد الأمن القانونين ما يمكننا من التفريق وفك الغموض بين أركان الأمن القانوني ونتائجه.

إن علاقة الأركان بالنتائج هي علاقة السبب بالنتيجة، أو ما يعرف اختصارا بالعلاقة السببية فمتى توفرت أركان الأمن القانوني كنا أمام نتائج قانونية مهمة على رأسها ثقة المخاطبين بالقانون واستقرار المراكز القانونية والعلم بالقانون وجودة القانون.

إن تحقيق هذه النتائج في نظام قانوني معين دليل على تحقيق الأمن القانوني، ودليل إلى تحول القاعدة القانونية إلى المعيارية[12] التي تخضع لقواعد وأصول شكلية وموضوعية .

2. مظاهر الأمن القانوني في الشريعة الإسلامية

سنحاول في هذا المبحث الإشارة إلى أهم أسس الأمن القانوني في الشريعة الإسلامية، وقبل ذلك سنتطرق إلى تعريف الشريعةالإسلامية.

1.2. تعريف الشريعة الإسلامية

الشريعةهي الأحكام التي شرعها الله لعبادة سواء كان بالقرآن العظيم أو بسنة النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير[13]، وهذا هو المعنى الخاص للشريعة، وهناك معنى عام يشمل كل ما أنزله الله عز وجل على عباده وعلى رسول من رسله، ومع ذلك فإن مصطلح الشريعة إذا أطلق مجردا فإنه يقصد به الشريعة الإسلامية، لأنها الشريعة الخاتمة والشاملة[14].

للشريعة معنى عام شامل للأحكام الاعتقادية والعملية والأخلاقية، ولها معنى خاص يطلق على الأحكام التكليفية العملية[15].

2.2. الأسس العامة للأمن القانوني في الشريعة الإسلامية

في محاولة لاستقراء وجود نظرية عامة للأمن القانوني في الشريعة الإسلامية، فإنه من الضروري البحث في ما يمكنه أن يكون أساسا أو مظهرا من مظاهر الأمن القانوني في الشريعة، وهذا من خلال التطرق إلى أصلين عظمين تقوم عليهما الشريعة كنظام قانوني، الأول يتعلق بمقاصد الشريعة والثاني ببيان خصائص الشريعة، والتي تتمثل في مجموعة من الأسس العامة المميزة لها.

1.2.2. مقاصد الشريعة.

مقاصد الشريعة هي المعاني والغايات والآثار والنتائج التي يتعلق بها الخطاب الشرعي والتكليف الشرعي، ويريد من المكلفين السعي والوصل إليها[16].

إن استقراء موارد الشريعة الدالة على مقاصدها يبين أن المقصد العام من التشريع هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاح هذا النظام بصلاح الإنسان ويشمل ذلك صلاح عقله وعمله، وصلاح ما بين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه[17].

إن مقاصد الشريعة وباختصار تقوم على جلب المصلحة ودرأ المفسدة وهذا أصل عظيم من أصول الشريعة، يبين أهميته تعريف العز الذين عبد السلام للمصلحة والمفسدة بقوله:﴿ المصالح أربعة أنواع اللذات وأسبابها والأفراح وأسبابها، والمفاسد أربعة أنواع، الآلام وأسبابها والغموم وأسبابها وهي منقسمة إلى دنيوية وأخروية ﴾[18].

إن الشريعة الإسلامية هي النظام القانوني الوحيد الذي يحتوي على إطار مقاصدي شامل ومتكامل يميز أحكامه، ويوجه السياسة التشريعية حسب المصالح، حيث أن الأحكام الشرعية سواء كانت نصوصا شرعية أو أحكاما تضعها السلطة المختصة، تخضع لنظام محكم قائم على وحدة مركزية وقاعدة صلبة وهي مقاصد الشريعة، التي بدورها تقوم قاعدة أخرى صلبة تتمثل في جلب المصالح ودرء المفاسد، ولعل مثل هذا النظام المتكامل والصلب المميز للأحكام الشرعية والموجه للسياسة التشريعية هو الأساس الأول لتجسيد مفهوم الأمن القانوني باعتباره يراعي مصالح المخاطبين بالقاعدة القانونية ويعزز الثقة في القانون.

إن التأمل في المقاصد الضرورية للشريعة وهي حفظ الدين والنفس النسل والمال والعقل، يظهر له جليا إحاطة هذا النظام بمختلف جوانب الحياة الروحية والمادية، ومراعاة الطبيعة البشرية القائمة على امتزاج الروحي بالمادي بعيدا عن الفلسفات المختلفة والقائمة على ترسيخ التناقض والعلاقة الجدلية بينهما، وهنا يتأكد لنا أن ما ذكر سابقا يشكل أساسا هاما لجودة القاعدة القانونية واطمئنان المخاطبين بها.

إن تقسيم مقاصد الشريعة إلى مقاصد ضرورية وحاجية وتحسينية، هو تقسيم بديع يراعي الحاجة الإنسانية على اختلاف مراتبها، فالمقاصد الضرورية هي التي يقوم عليها نظام الحياة وتضييعها يؤدي إلى اختلال هذا النظام، فهي لا يستغنى عنها بحال، أما الحاجية فإن الإخلال بها يؤدي إلى المشقة والضيق والحرج، وأخيرا المقاصد التحسينية فهي كل ما يتم به إكتمال وجمال حياة

الإنسان، فهي مكملات ومجملات للحياة، ومن هنا فإن أي نظام قانوني يراعي هذه الجوانب الإنسانية على اختلاف مدارجها هو نظام محقق للأمن القانوني وداخل فيه من أوسع أبوابه.

مما سبق يتضح لنا افتقار القوانين الوضعية لنظام مقاصدي متكامل يوجه السياسة التشريعية ويحمي مصالح المخاطبين بالقانون على مختلف المستويات سواء كانت ضرورية أو حاجية أو تحسينية مادية وروحية.

2.2.2. خصائص الشريعة

تتميز الشريعة الإسلامية كنظام قانوني بمجموعة من الخصائص تعزز الأمن القانوني بمختلف أركانه وجوانبه، حيث يمكن أن تكون هذه الخصائص موجها للسياسة التشريعية تحقيقا للأمن القانوني.

1.2.2.2. ثبات الشريعة

من أهم خصائص الشريعة هو الثبات رغم اختلاف الأزمنة والأمكنة والأجناس، عكس القوانين الوضعية التي تحتاج إلى تغيير دائم وتعديل مستمر إن هذا الثبات يؤدي إلى اطمئنان الأفراد وأمنهم من التقلبات كما يؤدي إلى وضوح أسس العدالة لجميع أفراد المجتمع[19].

إن هذا الثبات لا يعني إطلاق وصف الجمود على الشريعة الإسلامية وإنما الكثير من الأحكام الثابتة غير المتغيرة هي أحكام عامة ومرنة، كالنهي عن الفساد، ونفي الضرر والضرار واليسر ورفع الحرج، كما أن الشريعة تركت مجالا واسعا سماه الفقهاء بمنطقة العفو أو المسكوت عنه للتشريع البشري حيث إن استقراء هذه المنطقة نجد أنها في المجالات سريعة التطور والتغير وهذا مراعاة لمصالح الناس[20]، إن أهم نتيجة قانونية تترتب عن خاصية الثبات هو استقرار المراكز القانونية، وثقة المخاطبين بالقانون.

2.2.2.2. مرونة الشريعة

تجمع الشريعة بطريقة متجانسة بين الثبات والمرونة حيث تتمثل مجالات الثبات في القواعد العامة أو الأصول والأهداف والغايات، أما المرونة

فهي في الوسائل والأهداف والفروع والجزئيات، حيث تتخذ هذه المتغيرات من الثوابت قاعدة ومرتكزا، وعليه فإن المرونة في الشريعة هي حركة في إطار ثابت وليست حركة مطلقة، وفي نفس الوقت ليست ثباتا مطلقا، وهنا يمكن القول ودون مبالغة أن الشريعة هي النظام القانوني الوحيد الذي يستطيع أن يوجد هذا التوازن الدقيق بين الثبات والمرونة، إذا لا ثبات مطلق يعادي التطور، ولا مرونة مفرطة تخل بنظام المجتمع وحقوق الأفراد، ولعل هذا التوازن بين الثبات والمرونة عامل مهم في تحقيق جودة القاعدة القانونية للظفر بثقة المخاطبين بها.

3.2.2.2. اليسر ورفع الحرج

من الأسس العامة للشريعة التسيير على المكلفين لرفع الحرج والمشقة حيث أن التكاليف الشرعية في حدود الاستطاعة البشرية المعتادة، ومن ثم كانت قليلة ويسيرة، لكي يقبل الناس عليها عن رضا واقتناع[21].

إن لهذا المبدأ تأثير كبير وصلة وثيقة بالأمن القانوني فمتى تمت مراعاته في مجالات التشريع بالصورة المميزة لأحكام الشريعة، كنا أمام قاعدة قانونية أكثر وضوحا ودقة، ومحل ثقة واستجابة من المخاطبين بها، لاسيما إذا علموا أنها تراعي اليسر ورفع الحرج.

4.2.2.2. امتزاج القانون بالأخلاق

من أهم مميزات الشريعة الإسلامية امتزاج القانون بالأخلاق، وهذا بطبيعة الحال لا يعني أن كل قواعد الأخلاق هي قواعد قانونية ملزمة وإنما المراد به أنه لا توجد أحكام قانونية قائمة بذاتها مجردة عن الصفة الأخلاقية، لقد أدى هذا التمازج إلى قيام الكثير من النظريات القانونية التي لا نظير لها في النظم القانونية الأخرى[22].

إن هذا الامتزاج مدخل مهم من مداخل تحقيق ألأمن القانوني، من حيث مراعاة الجانب الأخلاقي في كل عملية تشريعية، ما يؤدي إلى تحقيق كافة متطلبات الأمن القانوني من جودة في القانون وثقة من المخاطبين به، فمتى أيقن هؤلاء ولمسوا هذه الصبغة الأخلاقية للقانون اطمأنوا له.

5.2.2.2. التدرج في التشريع

من أهم خصائص الشريعة أنها لم تنزل دفعة واحدة وإنما نزلت حسب الحوادث والوقائع، فالنفس البشرية يصعب عليها الالتزام بالتكاليف الشرعية دفعة واحدة[23].

إن التدرج في التشريع الإسلامي هو تدرج زمني وتدرج في أنواع الأحكام، وتدرج في مضمون الأحكام، حيث تأتي كلية ثم يأتي تفصيلها بعد ذلك[24].

يعتبر التدرج في التشريع هو السمة الغائبة عن مختلف الأنظمة القانونية القديمة والمعاصرة، ولعل التشريع دون مراعاة طبيعة النفس البشرية وصعوبة التزامها بالقانون دفعة واحدة هو أحد أهم أسباب انعدام الأمن القانوني لدى المخاطبين به، وبمفهوم المخالفة فإن التدرج في التشريع يقوي الثقة والانقياد لتطبيق القانون.

3.2.2. القواعد الفقهية

سنتطرق في هذا الفرع إلى دور القواعد الفقهية في تحقيق متطلبات الأمن القانوني، لكونها تشمل أهم أصول الشريعة الإسلامية، وهذا من خلال تعريفها وبيان أهميتها.

1.3.2.2. تعريف القواعد الفقهية

القاعدة الفقهية هي حكم أغلبي ينطبق على معظم جزئياته، وتسمى اليوم في الاصطلاح القانوني المبادئ، وعليه فإن القواعد الفقهية هي أصول كلية في نصوص موجزة تتضمن أحكاما تشريعية عامة في الحوادث التي تدخل تحت نوعها[25].

2.3.2.2. أهمية القواعد الفقهية

تتمثل أهمية القواعد الفقهية فيمايلي:

- حفظ وضبط الفروع الفقهية المتأثرة حيث ان القواعد الفقهية تضبط الفروع غير المنحصرة في قواعد كلية، تندرج تحت كل قاعدة منها عدد كبير من

الفروع وقد أشار القرافي إلى هذه الفائدة فقال:« من ضبط الفقه بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات لاندراجها في الكليات»[26].

- المحافظة على وحدة المنطق العام للفقه ودفع التناقض عنه حيث إن رد الجزئيات إلى القواعد الفقهية يؤدي إلى تحقيق هذه الفائدة المشار إليها سابقا حيث يجب عدم النظر إلى الجزئيات منفردة دون ردها إلى الكليات، وفي المقابل لا يمكن النظر في الكليات دون اعتبار الجزئيات، التي تعد مضمونا للقواعد الكلية[27].

ج- تكوين تصور عام عن الفقه: إذا كان تكوين الملكة الفقهية ضروريا بالنسبة للمختصين، فإنه من الضروري تكوين تصور عام عن الفقه لغير المختصين باعتبار علم الفقه أكثر العلوم الشرعية مساسا بحياة الناس اليومية، وعليه فإن معرفة القواعد الفقهية يغني عن معرفة الفروع التفصيلية التي يشق على عامة الناس التمكن منها، وتساعدهم على تكوين تصور عام عن الفقه[28].

بعد بيان أهمية القواعد الفقهية ننتقل إلى الإشارة إلى دورها في تحقيق متطلبات الأمن القانوني ونتائجه، فبالعودة إلى تعريف القواعد الفقهية لاسيما القول بأنها نصوص موجزة تندرج تحتها أحكام جزئية كثيرة، فإنه لا يخفي أهمية هذه الخاصية في التخفيف من حدة تضخم النصوص القانونية، أي كثرتها من حيث العدد، والذي يشكل في حد ذاته عائقا أمام سهولة النفاذ المادي للقاعدة القانونية والمشار إليه بالتفصيل في أول المقال، حيث إن انتهاج نفس نهج القواعد الفقهية في تجميع الأحكام القانونية الجزئية في قواعد كلية أمر مهم في تحقيق الأمن القانوني.

كما أن الفائدة الثانية للقواعد الفقهية المتناثرة تحقق لا محال أحد أهم أركان الأمن القانونية والمتمثل في سهولة النفاذ الفكري للقانون من المختصين وغير المختصين المخاطبين بالقواعد القانونية.

إن التحديات الماثلة أمام محقق الأمن القانونية لا تتوقف عن تضخم النصوص القانونية من حيث العدد، وإنما تشعب هذه النصوص من حيث كثرة

مواضيعها، فضلا عن تشابك العلاقات بين هذه النصوص، والذي يفرز في أحيان كثيرة أحكاما متناقضة، وهنا يظهر أهمية صياغة قواعد ومبادئ قانونية عامة على منوال القواعد الفقهية، نظرا لدورها الفعال في المحافظة على وحدة المنطق العام للقانون ودفع التناقض بين أحكامه.

خاتمة

بعد محاولة استقراء ملامح ومظاهر الأمن القانوني في الشريعة الإسلامية يمكن القول دون مبالغة أو انفعال عاطفي أن الشريعة الإسلامية تحقق متطلبات الأمن القانوني من خلال عدة مظاهر عامة وخاصة، أما العامة فهي تتمثل في الأصول والقواعد والخصائص العامة التي تقوم عليها الشريعة كنظام قانوني، والتي تتمثل في مراعاة المقاصد على اختلاف مراتبها وأقسامها في التشريع، إضافة إلى الأسس الأخرى التي يقوم عليها التشريع، والتي تحقق مجتمعة كافة نتائج الأمن القانوني، من جودة في القانون وثقة فيه، وصولا إلى استقرار المراكز القانونية.

إن هذه الأسس المشار إليها سابقا يمكن بل يجب مراعاتها في كل عملية تشريعية كقواعد توجيهية في سن القوانين، نظرا لفعاليتها في تحقيق متطلبات الأمن القانوني، وأخيرا فإن البحث في وجود مظاهر وملامح لنظرية الأمن القانوني في الشريعة لا يتوقف عند الأسس والقواعد العامة المشار إليها في البحث، بل يشمل البحث في الفروع والجزئيات التي قد تشكل هي الأخرى مظاهر وأسس لنظرية الأمن القانوني في الشريعة الإسلامية.

قائمة الهوامش

1 - بلخير محمد آيت عودية، الأمن القانوني ومقوماته في القانون الإداري، دار الخلدونية 2018، الجزائر، ص 19.

2- Martin Nadeau, perspectives pour un principe de sécurité juridique en droit canadien, ministère de la justice du Québec, Canada 2009, p 521.

3 - عبد المجيد غميجة، مبدأ الأمن القانوني وضرورة الأمن القضائي المؤتمر الثالث عشر للمجموعة الإفريقية لاتحاد العالمي للقضاة، الدار البيضاء 28 مارس 2008، ص 04.
4- Conseil d'Etat, sécurité juridique et complexité du droit – étude et documents du conseil d'Etat- la documentation Francise , Paris 2006 Page281.
5 - موفق طيب شريف، تطور القيمة القانونية لفكرة الأمن القانوني، ملتقى الأمن القانوني كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، 06/5 ديسمبر 2012، ص 39.
6 - Rosaline Mariller, La sécurité juridique; un concepte européen multiforme la revue du notariat, Volume 110, N°02, September 2008, edition youn Blais, Page 471.
7 - بلخير محمد آيت عودية، الأمن القانوني ومقوماته في القانون الإداري، مرجع سابق ص 154.
8- Conseil d'Etat – sécurité juridique et complexité du droit, op cit, p 283.
9 - بلخير محمد آيت عودية، الأمن القانوني ومقوماته في القانون الإداري، مرجع سابق ص 94.
10- Conseil d'Etat – sécurité juridique et complexité du droit, op cit, p 283.
11 - بلخير محمد آيت عودية، الأمن القانوني ومقوماته في القانون الإداري، مرجع سابق ص 03.
12 - يقصد بالمعيارية إخضاع الأشياء إلى مقاييس محددة تقيم من خلالها، وبالتالي فهي مقياس تقيمي لنتائج معينة في مجالات متعددة.
13 - عبد الكريم زيدان، المدخل لدراسة التشريعية الإسلامية، مؤسسة الرسالة ناشرون، الطبعة الأولى 2005، لبنان، ص 39.
14 - رمضان على السيد الشرنباصي، المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان 2005، ص 07.
15 - حليمة آيت حمودي، مفاهيم عامة حول مفردات الشريعة الإسلامية والاختلافات الأساسية بينمها، وبين القانون الوضعي في مناهج الفهم، دار الخلدونية، الجزائر 2008 ص 26.
16 - محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار النفائس، الأردن 2001

ص 273.
17 - أحمد الريسوني، مدخل إلى مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ص 59.
18 - عمر سليمان الأشقر، خصائص الشريعة الإسلامية، مكتبة الفلاح، الطبعة الأولى الكويت 1982، ص 58.
19 - حليمة آيت حمودي، مفاهيم عامة حول مفردات الشريعة الإسلامية والاختلافات الأساسية بينمها، وبين القانون الوضعي في مناهج الفهم، مرجع سابق، ص 05.
20 - أحمد محمد الحنيطي، الثبات والمرونة في الشريعة الإسلامية بين التجديد والانفتاح دراسات علوم الشريعة والقانون المجلد 42، العدد 02، 2015، ص 413.
21 - رمضان علي السيد الشربناصي، المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، مرجع سابق ص 33.
22 - عمر سليمان الأشقر، خصائص الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص 92.
23 - رمضان علي السيد الشربناصي، المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، مرجع سابق ص 37.
24 - بلحاج العربي، أبحاث ومذكرات في القانون والفقه الإسلامي، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1996، ص 548.
25 - ياسر عجيل النشمي، الإبداع في القواعد الفقهية، مكتبة أهل الأثر، الكويت 2017 ص 10.
26 - نفس المرجع، ص 11.
27 - نفس المرجع، نفس الصفحة.
28 - نفس المرجع نفس الصفحة

قائمة المراجع

1. أحمد الريسوني،2016، مدخل إلى مقاصد الشريعة، القاهرة ، دار الكلمة، للنشر والتوزيع.
2. بلحاج العربي،1996، أبحاث ومذكرات في القانون والفقه الإسلامي، الجزء الثاني، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية.
3. بلخير محمد آيت عودية،2018، الأمن القانوني ومقوماته في القانون الإداري، الجزائر، دار الخلدونية.

4. حليمة آيت حمودي،2008، مفاهيم عامة حول مفردات الشريعة الإسلامية والاختلافات الأساسية بينمها، وبين القانون الوضعي في مناهج الفهم، الجزائر، دار الخلدونية.
5. رمضان على السيد الشرنباصي،2005، المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية.
6. عبد الكريم زيدان،2005، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، لبنان، مؤسسة الرسالة ناشرون.
7. عمر سليمان الأشقر، 1982، خصائص الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، الكويت، مكتبة الفلاح.
8. محمد الطاهر بن عاشور،2001، مقاصد الشريعة الإسلامية، الأردن دار النفائس.
9. ياسر عجيل النشمي، 2017، الإبداع في القواعد الفقهية، الكويت مكتبة أهل الأثر.
10. عبد المجيد غميجة، مبدأ الأمن القانوني وضرورة الأمن القضائي المؤتمر الثالث عشر للمجموعة الإفريقية لاتحاد العالمي للقضاة، الدار البيضاء 28 مارس 2008.
11. موفق طيب شريف، تطور القيمة القانونية لفكرة الأمن القانوني، ملتقى الأمن القانوني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، 06/5 ديسمبر 2012.
12. أحمد محمد الحنيطي، الثبات والمرونة في الشريعة الإسلامية بين التجديد والانفتاح، دراسات علوم الشريعة والقانون المجلد 42، العدد 02، 2015.
13. Martin Nadeau, perspectives pour un principe de sécurité juridique en droit canadien, ministère de la justice du Québec, Canada 2009.
14. Rosaline Mariller, La sécurité juridique; un concepte européen multiforme la revue du notariat, Volume 110, N°02, September 2008, edition youn Blais.
15. -Conseil d'Etat, sécurité juridique et complexité du droit – étude et documents du conseil d'Etat- la documentation Francise , Paris 2006